تحرك عاجل

نشطاء نوبيون يواجهون السجن لمدة تصل إلى خمسة أعوامٍ

أُفرج مؤقتًا عن 32 ناشطًا نوبيًا كانوا قد أُحيلوا إلى "محكمة جنح أمن الدولة – طوارئ" في 13 نوفمبر/تشرين الثاني 2017، إلى حين محاكمتهم؛ وذلك بموجب أمرٍ من المحكمة في 15 نوفمبر/تشرين الثاني 2017. وأُرجئت المحاكمة إلى 12 ديسمبر/كانون الأول 2017. كما قد يواجهون، حال إدانتهم، السجن لمدة تصل إلى خمسة أعوامٍ.

أمرت "محكمة جنح أمن الدولة – طوارئ" بأسوان، في 15 نوفمبر/تشرين الثاني 2017، بالإفراج عن 32 ناشطًا نوبيًا، وأرجأت محاكمتهم إلى 12 ديسمبر/كانون الأول 2017؛ حيث أُحيل الناشطون النوبيون، ومن بينهم الناشطتان سهام عثمان ووفاء عبد القوي، في بادئ الأمر إلى "محكمة جنح أمن الدولة – طوارئ " في 13 نوفمبر/تشرين الثاني 2017. ومن المقرر أن يمثلوا أمام المحكمة في أسوان، بجنوب مصر، في 12 ديسمبر/كانون الأول 2017. ويواجه النشطاء اتهامًا بـ"المشاركة في مظاهرة غير مصرح بها" و"ترديد هتافات ضد الدولة بغرض الإضرار بالمصلحة العامة". وفي حالة إدانتهم، سيواجهون السجن مدة قد تصل إلى خمسة أعوامٍ؛ إذ أنه لا يجوز الطعن ضد الأحكام التي تصدرها "محاكم جنح أمن الدولة – طوارئ" ولا تقتضي سوى مصادقة الرئيس عليها كي تنُفذ.

وفي 3 سبتمبر/أيلول 2017، اعتُقل 25 ناشطًا نوبيًا لمشاركتهم في احتجاجات سلمية. وأدرجت نيابة أسوان لاحقًا ثمانية محتجين آخرين بالقضية، وأصدرت أوامر باعتقالهم أيضًا.

وكان من المقرر أن تنعقد الجلسة الأولى من المحاكمة في 15 نوفمبر/تشرين الثاني 2017، إلا أنها أُرجئت إلى 12 ديسمبر/كانون الأول 2017. وتأتي إحالة النشطاء إلى المحكمة، بعد وفاة سجين الرأي جمال سرور، الذي اعتُقل إلى جانب 24 محتجًا آخرين، داخل الحجز؛ حيث تُوفي نتيجة الإهمال الطبي الذي أدى به إلى غيبوبة السكري، وتردد سلطات السجن بمعسكر الشلال الخاص بقوات الأمن في

أسوان؛ في اقتياده إلى المستشفى في الوقت المناسب. كما لم تُجر السلطات المصرية أي تحقيقٍ بعد بشأن وفاته.

يُرجى كتابة مناشداتكم فورًا بالعربية أو بالإنجليزية، لحث السلطات المصرية على ما يلي:

- إسقاط كافة التهم الموجهة إلى الناشطين النوبيين الاثنين والثلاثين؛ حيث ترجع إلى مجرد ممارستهم السلمية لحقوقهم الإنسانية في حرية التعبير والتجمع السلمي؛
- إلغاء المراسيم التي تنص على إحالة الجرائم المشمولة بقانوني التظاهر إلى "محاكم جنح أمن الدولة – طوارئ"، وضمان حق كل شخص يُدان بمخالفة جنائية في استئناف حكم الإدانة والعقوبة، وإعادة النظر فيه أمام محكمة أعلى درجة؛
- البدء على جناح السرعة في إجراء تحقيقٍ يتسم بالاستقلالية والحياد والفعالية، حول وفاة جمال سرور، بهدف تقديم أي شخص يُشتبه بمسؤوليته الجنائية عن ذلك، إلى ساحة العدالة، دون اللجوء إلى إعمال عقوبة الإعدام.

يُرجى إرسال المناشدات قبل 27 ديسمبر/كانون الأول 2017 إلى الجهات التالية:

رئيس الجمهورية
فخامة الرئيس عبد الفتاح السيسي
ديوان رئيس الجمهورية
قصر الاتحادية
القاهرة، جمهورية مصر العربية
فاكس: 1441 2391 202+
البريد الإلكتروني: p.spokesman@op.gov.eg
تويتر: @AlsisiOfficial

وزير الداخلية
معالي الوزير مجدي عبد الغفار
وزارة الداخلية
التجمع الخامس، القاهرة الجديدة
مصر

فاكس: 5529 2794 202+

البريد الإلكتروني: center@moi.gov.eg

تويتر: @moiegy

وتُرسل نسخٍ إلى:

نائبة مساعد وزير الخارجية لشئون حقوق الإنسان

ليلى بهاء الدين

وزارة الخارجية

كورنيش النيل، القاهرة

جمهورية مصر العربية

فاكس: 9713 2574 202+

البريد الإلكتروني: Contact.us@mfa.gov.eg

تويتر: @MfaEgypt

كما يُرجى إرسال نسخ من المناشدات إلى الممثلين الدبلوماسيين المعتمدين لدى بلدك.

ويُرجى مراجعة الأمانة الدولية، أو فرع المنظمة في بلدك، في حالة إرسال المناشدات بعد الموعد المحدد.

هذا التحديث الأول للتحرك العاجل UA 249/17:

https://www.amnesty.org/ar/documents/mde12/7397/2017/ar/

تحرك عاجل

نشطاء نوبيون يواجهون السجن لمدة تصل لخمسة أعوامٍ

معلومات إضافية

قامت قوات الأمن في السابق بفض تجمعات سلمية نظمها ناشطون نوبيون؛ ففي 19 نوفمبر/تشرين الثاني 2016، أوقفت الشرطة مسيرة سلمية لدعم حقوق الإنسان في المجتمع النوبي، وطوقت المحتجين لعدة ساعات دون طعام أو ماء، حتى أُجبروا على المغادرة. واعتُقل يومئذ 25 ناشطًا.

وتوفي الناشط النوبي محمد صالح سرور (المعروف أيضًا باسم جمال سرور)، في 4 نوفمبر/تشرين الثاني 2017 بعد إصابته بغيبوبة السكري، أثناء احتجازه في أسوان بجنوب مصر. فوفقًا لما أفاد به أقاربه، كان يعاني من مرض السكري، فضلاً عن إصابته بنوبتين قلبيتين منذ عامين. كما كان يتلقى علاجًا منتظمًا لما يعانيه من مشكلات صحية، قبل اعتقاله في 3 سبتمبر/أيلول 2017 لمشاركته في احتجاج سلمي. وعلى الرغم من أن زملاءه في السجن ظلوا يطرقون باب الزنزانة مرارًا وتكرارًا، متوسلين النجدة من حراس السجن، إلا أن الأمر استغرق سلطات السجن ثلاث ساعات كي تنقل جمال سرور إلى المستشفى، وفقًا لما ذكره محاموه وأقاربه.

كانت قد أُعلنت حالة الطوارئ في مصر مجددًا منذ 10 إبريل/نيسان 2017، واستمر تجديدها بعد كل ثلاثة أشهر، منذ ذلك الحين. فيمنح قانون الطوارئ المصري الرئيس السلطة لإحالة المدنيين إلى "محاكم أمن الدولة"، خلال سريان حالة الطوارئ. وقد أصدر رئيس الوزراء المصري مرسومين برقم 2017/2165 و2017/2198 في 8 و12 أكتوبر/تشرين الأول 2017، يلزما وكلاء النيابة بإحالة المتهمين بموجب عشرة قوانين إلى "محاكم جنح أمن الدولة – طوارئ". وتتضمن هذه القوانين كافة الأعمال التي يحظرها قانونا التظاهر رقم 2013/107 و1914/10.

ويمنح قانون التظاهر رقم 2013/107، الذي أُصدر في نوفمبر/تشرين الثاني 2013، وزارة الداخلية سلطات استنسابية واسعة للتحكم في تنظيم الاحتجاجات السلمية؛ حيث يشترط على منظمي التجمعات

بتقديم خطط كاملة لأية تجمعات يزيد قوامها على عشرة أشخاص إلى وزارة الداخلية قبل ثلاثة أيام على الأقل من قيامها. كما يمنح القانون وزارة الداخلية السلطة لإلغاء أي مظاهرة أو تغيير مسارها؛ الأمر الذي يفرض فعليًا شرطًا بالحصول على تصريحٍ مسبقٍ من الوزارة؛ على خلاف ما يأتي في القانون الدولي والمعايير الدولية. كما يسمح القانون أيضًا لقوات الأمن باستخدام القوة ضد أي محتج يُعتبر أنه ارتكب "جريمة يعاقب عليها القانون"، مما قد يسمح باستخدام القوة دون داعٍ أو بصورة مفرطة. وقد يواجه المحتجون المتهمون بمخالفة القانون السجن لمدة تصل إلى خمسة أعوامٍ، ودفع غرامة مالية قدرها 100 ألف جنيه مصري (ما يُعادل 5,700 دولارٍ أمريكي).

الاسم: جمال سرور (ذكر)، وسهام عثمان (أنثى)، ووفاء عبد القوي (أنثى)

النوع: ذكور وإناث

معلومات إضافية بشأن التحرك العاجل: UA 249/17 رقم الوثيقة: MDE 12/7461/2017
مصر بتاريخ: 15 نوفمبر/تشرين الثاني 2017